

ترجم النص التالي إلى اللغة الفرنسية :

يرتكز قانون الأسرة إلى مبدأ أساسي, هو مبدأ إنصاف المرأة و توطيد حماية الطفل و حفظ كرامة الرجل. فالمسؤولية اليوم أصبحت متقاسمة بين الرجل و المرأة داخل البيت. و لم تعد المرأة و لا الأبناء خاضعين لهيمنة الرجل, الذي أصبحت الزوجة تتقاسم معه أهلية المسؤولية. فوضعيتها باعتبارها قاصرا, و خاصة في مجال التوقيع التعاقدى لرسم الزواج قد تلاشت و اختفى معها فرض الولاية في الزواج. كما أن قانون الأسرة يعترف للمرأة بوضعية المواطنة وفق مقتضيات الفصل 6 من البيان العلمي لحقوق الإنسان الذي يقر المساواة في الحقوق و الواجبات.

و يتميز قانون الأسرة كذلك بتحديدده للسن القانونية لأول زواج (بحيث ارتفع هذا السن من 15 إلى 18 سنة بالنسبة للنساء). كما مكن هذا الإصلاح القاصر البالغ من العمر 15 سنة من اختيار من يتولى حضانتته من بين والديه في حالة الطلاق. و في هذا الإطار, أصبحت الزوجة, مثلها في ذلك مثل الزوج, مؤهلة لفسخ عصمة الزواج تحت مراقبة القضاء. كما أن التعدد أصبح خاضعا لصعوبة المنال.

و من جهة أخرى, فإن قانون الأسرة قد أبعد من نصه أي تأويل اصطلاحى قد يخضع المرأة لوضعية دونية إزاء الرجل. و في هذا الصدد, و جب التذكير بأنه في المفهوم السابق للمدونة, كان حقها في التكفل بها اقتصاديا يجد تبريره في الطابع الإلزامى لتلبية حاجياتها الأولية (تغذية, عناية صحية ملبس), و ذلك لهدف واحد, تم التنصيص عليه بصراحة, ألا و هو مكافأة طاعتها. و بتأسيس المحاكم الجديدة للأسرة, أراد المشرع أن تقدم هذه الأخيرة دعما للحقوق الفردية و للانسجام داخل الأسرة.